2083 - أخبرنا سعيد حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي الضحى قال Y جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب Bه فقالت : إني زنيت فرددها حتى أقرت أشهدت أربع مرات ثم أمر برجمها فقال له علي : سلها ما زناها ؟ فلعل لها عذرا فسألها فقالت : إني خرجت في إبل أهلي ولنا خليط فخرج في إبله فحملت معي ماء ولم يكن في إبلي لبن وحمل خليطي ماء ومعه لإي إبله لبن فنفذ مائي فاستسقيته فأبى فأبى أن يسقيني حتى أمكنته من نفسي فأبيت فلما كادت نفسي تخرج أمكنته فقال علي : ا أكبر أرى لها عذرا { فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه } فخلى سبيلها